نظروا بالعين العورا الى احد العالمين ولم يعرفوا الموازنة بين
العالمين ولم يفهموا وجهه كما ان ابطال الاسرار مذهب الحشوية
فالذي يجرد الظاهر حشوي والذي يجرد الباطن باطني والذي
يجمع بينهما كامل ولذلك ورد للقران ظاهر وباطن وحد ومطلع
بل اقول فهم موسى عليه السلام من الامر بخلع النعلين اطراح
الكونين فامتثل الامر ظاهرا بخلع نعليه وباطنا بطرح العالمين
فهذا هو الاعتبار اي العبور من الشي الى غيره ومن الظاهر الى
السر وفرق بين من يسمع قول المصطفى صلى الله عليه وسلم
هنا الملايكة لا تدخل بيتا فيه كلب فيقتني الكلب في البيت ويقول
ليس الظاهر مرادا بل المراد تخلية بيت القلب عن كلب الغضب
لانه يمنع المعرفة التي هي من انوار الملايكة اذ الغضب غول العقل
وبين من عمل الامر في الظاهر ثم يقول الكلب ليس كلبا
لصورته بل لمعناه وهو السبعية والضراوة واذا كان حفظ
البيت الذي هو مقر الشخص والبدن واجبا عن صورة الكلب فلان
يجب حفظ بيت القلب وهو مقر الجوهر الحقيقي الخاص عن سر
الكلبية اولى فانا اجمع بين الظاهر والسر فهذا هو الكامل
وهو المعني بقولهم الكامل من لا يطفي نور معرفته نور ورعه
انتهى كلام الغزالي وذكر الدخول والبيت غالبي وهذا اللفظ
عام لكن خص بما هو غير ممنوع ذي بوطا ويراس نان الرخصة وردت
فيه **ه عن علي** امير المومنين رضي الله عنه وهو بمعناه في مسلم
من حديث ابن عباس مطولا

**ان الملايكة لا تحضر جنازة** الانسان **الكافر بخير** فعل معه
بجوده **ولا المتضمخ** اي الانسان المتلطخ **بالزعفران** لحرمة ذلك
على الرجل لما فيه من الرعونة والتشبه بالنسا وقرن بالكافر
لاتباعه هواه ومخالفته **ولا الجنب** الذي اعتاد ترك الغسل
تهاونا به حتى يمر عليه وقت الصلاة ولم يغتسل لاستخفافه
بالشرع ومن امتنع من عبادة ربه وتقاعد عنها فهو ملحق

بن عبيد



بن عبيد غير الله تغليظا لان الخلق انما خلقوا لعبادته فليس المراد
اي جنب كان لما ثبت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان ينام
جنبا ويطوف على نسايه بغسل واحد وزعم ان المراد بالجنب
مدمن الزنا بعيد من السياق وتقييد للاطلاق بلا دليل قال القاضي
والجنب الذي اصابته الجنابة يستوي فيه المذكر والمونث والواحد
والجمع لجريانه مجرى المصدر **حم د عن عمار بن ياسر** رضي
الله عنه بمثناة تحتية ومهملة مكسورة

**ان الملايكة لا تزال تصلي على احدكم** اي تستغفر له **ما دامت مايدته
موضوعة** اي مدة دوام وضعها للاضياف ونحوهم والمايدة
ما يمد ويبسط عليه الطعام كمنديل وثوب وسفرة قال القاضي
المايدة الخوان اذا كان عليه طعام من ماد يميد اذا تحرك او من
ماده اذا اعطاه كانه يميد من يقدم عليه ونظيره شجرة مطعمة
انتهى وظاهر الخبر ان الاكل على المايدة محبوب لامر هو ب
وكانك تقول يشكل بقولهم لم ياكل المصطفى صلى الله عليه
وسلم على خوان فنقول كلا لا اشكال اذ المايدة ما يمد للاكل
عليه كما تقرر واما الخوان فهو المرتفع من الارض بقوايمه والسفرة
ما اسفر عما في جوفه لانها مضمومة بمعاليقها ثم ان سوال
الملايكة ربهم ان يغفر لعبده من الاسباب الموجبة للمغفرة
فهو سبحانه نصب الاسباب التي يفعل بها ما يشاء لاوليايه
واعوانه وجعلها اسبابا لارادته كما جعلها اسبابا لوقوع
مراده فمنه السبب والمسبب وان اشكل عليك ذلك فانظر
الى الاسباب الموجبة لمحبته وغضبه فهو يحب ويرضى ويغضب
والكل منه واليه وهذا باب عظيم من ابواب التوحيد وفيه حث
على الجود وكثرة الاطعام **الحكيم** الترمذي في النوادر **عن عايشة**
رواه عنها ايضا الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور عن عايشة
فاقتصار المولف على الحكيم غير مرضي وجزم الحافظ العراقي
كالمنذري بضعفه وقال البيهقي في الشعب بعد ما خرجه